



فعالية البنوك الإسلامية في راب الفجوة بين الاقتصاد الرمزي والاقتصاد الحقيقي

من منظور عقد المشاركة؛ وإدارة الربح؛ وإدارة المخاطر.

The effectiveness of Islamic banks in bridging the gap between the symbolic economy and the real economy From the perspective of the Musharaka contract; profit management; and risk management

د.بن شيخ عبد الرحمن¹

Benchikh abd rahmanne¹

جامعة تيسمسيلت؛ مخبر الاقتصاد الحديث والتنمية المستدامة؛ abenchikh74@gmail.com

تاريخ الاستلام: 2024/05/22 تاريخ القبول: 2024/05/28 تاريخ النشر: 2023/12/15

الملخص:

تعتبر البنوك الإسلامية في الواقع المعاصر جزءاً من القطاعات المصرفية على المستوى العالمي وفي كل الدول على تنوع أنظمتها الاقتصادية وتطور أنماطها التنموية، متقدمة أم نامية، كما أن البنوك الإسلامية سجّلت تزايداً مطّرداً في عددها وانتشارها الجغرافي، مع زيادة في عدد البنوك الإسلامية التابعة للبنوك التقليدية، أي في شكل شبائيك تابعة للبنوك التقليدية لتقديم خدمات مصرفية وفق قواعد الشريعة الإسلامية، إضافة إلى أن بعض البنوك التقليدية سجّلت بعض حالات التحوّل الكليّ إلى العمل المصرفي الإسلامي. وقد حاولت البنوك الإسلامية مواجهة متغيّرات عديدة في بيئة عملها، ومنها أن تكون الصيرفة الإسلامية إضافة مختلفة عن البنوك التقليدية وخاصة في راب الفجوة المتزايدة والمتصاعدة والكبيرة بين الاقتصاد المالي والاقتصاد الحقيقي، اللذين سيكونان محور تعامل البنوك الإسلامية وشبائيك الخدمات الإسلامية، وخاصة من منظور التمويل والاستثمار.

كلمات مفتاحية: البنوك الإسلامية؛ الاقتصاد الحقيقي، وإدارة المخاطر.

Abstract: In the contemporary reality, Islamic banks are considered part of the banking sectors at the global level and in all countries, regardless of the diversity of their economic systems and the development of their development patterns, whether advanced or developing. Islamic banks have also recorded a steady increase in their number and geographical spread, with an increase in the number of Islamic banks affiliated with traditional banks. That is, in the form of windows affiliated with traditional banks to provide banking services in accordance with the rules of Islamic Sharia. In addition, some traditional banks have recorded some cases of complete conversion to Islamic banking. Islamic banks have tried to confront many variables in their operating environment, including Islamic banking being a different addition to traditional banks, especially in bridging the growing, escalating and large gap between the financial economy and the real economy, which will be the focus of Islamic banks' dealings and Islamic services windows, especially from the perspective of financing and investment).

Keywords: Islamic banks; Real economy risk management.

¹ اسم ولقب الباحث المرسل: بن شيخ عبد الرحمن؛ الايميل: abenchikh74@gmail.com

**مقدمة :**

تعتبر البنوك الإسلامية في الواقع المعاصر جزءاً من القطاعات المصرفية على المستوى العالمي وفي كل الدول على تنوع أنظمتها الاقتصادية وتطور أنماطها التنموية، متقدمة أم نامية، كما أن البنوك الإسلامية سجّلت تزايداً مطّرداً في عددها وانتشارها الجغرافي، مع زيادة في عدد البنوك الإسلامية التابعة للبنوك التقليدية، أي في شكل شبائيك تابعة للبنوك التقليدية لتقديم خدمات مصرفية وفق قواعد الشريعة الإسلامية، إضافة إلى أن بعض البنوك التقليدية سجّلت بعض حالات التحوّل الكليّ إلى العمل المصرفي الإسلامي. وقد حاولت البنوك الإسلامية مواجهة متغيّرات عديدة في بيئة عملها، ومنها أن تكون الصيرفة الإسلامية إضافة مختلفة عن البنوك التقليدية وخاصة في راب الفجوة المتزايدة والمتصاعدة والكبيرة بين الاقتصاد المالي والاقتصاد الحقيقي، اللذين سيكونان محور تعامل البنوك الإسلامية وشبائيك الخدمات الإسلامية، وخاصة من منظور التمويل والاستثمار.

الإشكالية المدروسة في هذا البحث:-

ما هو المنظور المتخذ من قبل البنوك الإسلامية بخصوص التمويل والاستثمار؛ والتي تسهم في تقريب الفجوة بين الجوانب المالية والجوانب العينية في الاقتصادات الوطنية؟

محاوير الدراسة:-

المحور الأول: تحليل صورة الفجوة بين الإقتصاد الحقيقي والإقتصاد المالي.

المحور الثاني: تحقيق قاعدة التوفيق بين الإقتصاد الحقيقي والمالي في البنوك الإسلامية من منظور عقد المشاركة وإدارة الربح وإدارة المخاطر

المحور1:- تحليل صورة الفجوة بين الإقتصاد الحقيقي والإقتصاد المالي

يرجع مفهوم الإقتصاد الرمزي إلى الإقتصادي الأمريكي "دراكر"، ويعني تزايد الإهتمام العالمي بالمعاملات المالية عن المعاملات العينية، والإنفصام المتزايد بين الإقتصاد العيني المتمثّل في تدفقات السلع والخدمات، والإقتصاد المالي والنقدي المتمثّل في تدفق النقود والإئتمان، حيث أخذت هذه المعاملات تكتسب استقلالية منذ النصف الأوّل من السبعينيات، أي أصبح هناك انفصام بين ما يسمّى بالإقتصاد الحقيقي والإقتصاد الرمزي، وأصبحت هناك مفاضلة بين استخدام رأس المال في الديون واستخدامه في الإنتاج، وأيضاً بين المضاربة والاستثمار، وأصبح الربح مفضّلاً على الربح، والرسملة على العائد السنوي، وأصبحت الجماعات والمراكز المالية أقوى من الحكومات.

وبعد انهيار أسعار الصرف العالمية مع بداية 1971م تزايد الإنفصام بين النظام المالي والنقدي من جهة، والتجارة من جهة أخرى، وقد قدّرت عمليات تبادل العملات في أهمّ مراكز المال في العالم (سوق اليورو دولار في لندن) بحوالي 150 مليار دولار يومياً، أي ما يقارب 35 تريليون دولار في السنة، وذلك سنة 1992⁽¹⁾. ويُستخلص من هذا نتيجتان هامتان:

- الأولى: كبر حجم رأس المال غير المرتبط بالتجارة، والمستقل عنها فعلياً، وبفوق حجم رأس المال الناتج منها.

- الثانية: إنفصال أسواق رأس المال عن أسواق التجارة الدولية، وأصبحت لها دورتها الخاصة بها، وأصبحت حركة رأس المال في الأسواق الدولية لا ترتبط بحجم التجارة الدولية.

إن التوسع الهائل في أسواق المال العالمية، أدى إلى زيادة تشابكها وارتباطها، إذ أصبح الإقتصاد الدولي اليوم بصدد صناعة

(1) رشدي صالح عبد الفتّاح صالح: البنوك الشاملة وتطوير دور الجهاز المصرفي المصري (بدون دار النشر)، 1420هـ - 2000م، ص: 19 ، 20.



مالية حقيقية، تم على إثرها تزايد رؤوس الأموال التي تتبادل يومياً بين الأسواق المالية الدولية المختلفة وبسرعة كبيرة، وأصبحت رؤوس الأموال تتحرك وتنمو دون أن تربطها صلة وثيقة بعمليات الإنتاج وحاجات التمويل للتجارة. مؤكدة بذلك سيطرة الاقتصاد الرمزي (الافتراضي) على الاقتصاد الحقيقي، حيث تتداول مختلف أشكال الثروات على شكل أسهم وسندات و أدوات الخزينة، بشكل شبه منفصل على الاقتصاد الحقيقي، أي على عمليات الاستثمار والإنتاج والاستهلاك في مناخ تسوده المضربات الضخمة⁽²⁾.

1- أسباب إتساع الفجوة بين الرأسمال المالي والرأسمال الحقيقي:-

إن انهيار أسعار الصرف العالمية مع بداية 1971م؛ ساهم في ظهور وتزايد الانفصام بين النظام المالي والنقدي من جهة، والتجارة من جهة أخرى، فمثلاً في سنة 1992م، قُدِّرت عمليات تبادل العملات في أهم المراكز المالية العالمية وخاصة منها سوق اليورو دولار في لندن؛ بحوالي 150 مليار دولار يومياً، أي ما يقارب 35 تريليون دولار في السنة⁽³⁾. ويُستخلص من هذا نتيجتان هامتان:

- الأولى: كبر حجم رأس المال غير المرتبط بالتجارة، والمستقل عنها فعلياً، ويقوق حجم رأس المال الناتج منها.

- الثانية: انفصال أسواق رأس المال عن أسواق التجارة الدولية، وأصبحت لها دورتها الخاصة بها، وأصبحت حركة رأس المال في الأسواق الدولية لا ترتبط بحجم التجارة الدولية.

تعددت الاتجاهات التي تناولت العلاقة بين القطاع المالي والقطاع الحقيقي (العيني)، ويمكن توضيحها في ما يلي⁽⁴⁾:

الإتجاه الأول: يوضح وفقاً لأراء (Shumpeter, Tobin, Mc Kinnon)، أن الخدمات التي يقدمها القطاع المالي تعمل على تعبئة المدخرات وتؤدي إلى تحفيز النمو الاقتصادي.

الإتجاه الثاني: يؤيد وفقاً لأراء (Sidrusk, Stockman, Lucus)، تبعية النمو المالي لنمو القطاع العيني، على اعتبار أن رصيد رأس المال يعتمد على عدة متغيرات مثل معدل نمو السكان.

وقد أثبتت تلك الاتجاهات أن التغير في التراكم الرأسمالي إنما هو نتيجة لتغير في تكنولوجيا الإنتاج، وأن تأثير السياسة النقدية غير واضح.

الإتجاه الثالث: يرى وفقاً لأراء (Patrick, Gung, Gupta)، أن هناك علاقة تبادلية بين القطاع المالي والقطاع الحقيقي، ويختلف اتجاه السببية باختلاف مرحلة النمو التي يمر بها الاقتصاد، فالمرحلة الأولى للتنمية وما يحتاجه الاقتصاد من إمكانات مالية لتمويل الاستثمارات، يسيطر عليها إتجاه قيادة العرض، أي أن العلاقة تسيير من القطاع المالي إلى القطاع الحقيقي، أما عندما نصل إلى التنمية في مراحل متقدمة تسيير عليه تبعية الطلب، حيث تؤدي عملية النمو الاقتصادي إلى خلق طلب جديد على الخدمات المالية، نابع من طلب المستثمرين والمدخرين في القطاع الحقيقي، أي أن النمو في القطاع المالي يعد عملية مستمرة وتابعة لنمو القطاع الحقيقي⁽⁵⁾.

(2) د. فضيل رايح: الأزمة المالية العالمية الأسباب، الإنعكاسات والحلول، مجلة أبحاث اقتصادية وإدارية، ع08، ص22.

(3) رشدي صالح عبد الفتاح صالح: البنوك الشاملة وتطوير دور الجهاز المصرفي المصري (بدون دار النشر)، 1420هـ - 2000م، ص19-20.

(4) أنظر:

- صديقي مليكة، برامج الإصلاح الهيكلي وأزمة التحولات في الاقتصاديات الإنتقالية، أطروحة دكتوراه دولة، غ. منشورة، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير جامعة الجزائر، 2007م، ص142-149.

- احمد شعبان محمد علي: الأزمات والمتغيرات الاقتصادية ودور القطاع المصرفي، دار الوفاء للنشر-الاسكندرية، ط1، 2010م، ص149-151.

(5) أنظر: صديقي مليكة، مرجع سابق، ص142-149. احمد شعبان محمد علي: الأزمات والمتغيرات الاقتصادية ودور القطاع المصرفي، مرجع سابق، ص149-151.



أدى التوسع في أسواق المال العالمية إلى زيادة تشابكها وارتباطها، إذ أصبح الاقتصاد الدولي اليوم بصدد صناعة مالية حقيقية، تم على إثرها تزايد رؤوس الأموال التي تتبادل يومياً بين الأسواق المالية الدولية المختلفة وبسرعة كبيرة، وأصبحت رؤوس الأموال تتحرك وتنمو دون أن تربطها صلة بعمليات الإنتاج وحاجات التمويل للتجارة، مؤكدة بذلك سيطرة الاقتصاد الرمزي (الافتراضي) على الاقتصاد الحقيقي، حيث تتداول مختلف أشكال الثروات على شكل أسهم وسندات وأذونات الخزينة، بشكل شبه منفصل على الاقتصاد الحقيقي، في مناخ تسوده المضاربات الضخمة⁽⁶⁾.

كما ارتبط نظام التمويل للشركات الاقتصادية بالتمويل البنكي، إذ أن أكثر من 75% من تمويل هذه الشركات الاقتصادية يتم عن طريق البنوك التجارية، مما يعني أن إفلاس البنوك هو إفلاس تلك المؤسسات الاقتصادية، وتنتقل الأزمة نتيجة ذلك من القطاع النقدي إلى القطاع الحقيقي، أي تصبح الأزمة في إنتاج السلع والخدمات، وفي التشغيل، ونظراً لإرتباط بلدان العالم، بسبب تراجع دور الدولة أمام زيادة تنامي ظاهرة العولمة من خلال زيادة تغلغل نشاط الشركات الصناعية الكبيرة، فهذا يعني أن الأزمة تصبح انعكاساتها وارتداداتها عالمية أيضاً، فانخفاض الطلب في دولة ما له تأثير على انخفاض العرض في دولة أخرى وهكذا. حدد صندوق النقد الدولي أيضاً، مجموعة أخرى من الإجراءات تسهم أيضاً في الحد من انتقال الأزمات من القطاع المالي إلى القطاع الحقيقي، ومنها⁽⁷⁾:

- ①- أهمية التزام الشركات بتطبيق المعايير المحاسبية ونظم المراجعة الدولية، وتحديث النظم المعلوماتية الخاصة بها.
- ②- الحد من الاقتراض الخارجي قصير الأجل، خاصة و أنه يتركز في استثمارات المحفظة.
- ③- تقوية الدور الرقابي للبنك المركزي ومراعاة التدابير الاحترازية عند الائتمان.
- ④- الاهتمام بتقوية أداء القطاع المالي للتخفيف من الآثار السلبية الناتجة عن الأزمة المالية، واحتوائها في أقل فترة زمنية ممكنة.
- ⑤- التقييم الموضوعي لأصول المؤسسات المالية على أساس قيمة سوقية عادلة، كما قد يكون من الملائم في هذا الخصوص تنفيذ برامج بالتعاون مع المؤسسات المالية الدولية.

أظهرت الأزمة وجود خلل في النظام الرأسمالي العالمي، حيث كان يقوم على أساس الرأسمالية التجارية ثم تحول إلى الرأسمالية الصناعية، ثم تحول الآن إلى الرأسمالية المالية. وبذلك تراجع دور مؤسسات الاقتصاد الحقيقي، وأصبح للبنوك والمؤسسات المالية الضخمة وأسواق الأسهم والسندات الدور الأكبر في زيادة الثروات، حيث قدر حجم الإنتاج العالمي من السلع والخدمات بـ 48 تريليون دولار، أما حجم الأموال المتداولة في الأسواق المالية فيبلغ 144 تريليون دولار⁽⁸⁾.

كما يذكر من مسببات الأزمة المالية التي مرت على الاقتصاد العالمي؛ الاهتمام بما يسمى برأس المال المالي أو الاقتصاد المالي، وعلى وجه الخصوص في توظيف رأس المال المالي في صفقات المضاربة وأعمال أسواق الأوراق المالية، بهدف تحقيق أرباح من المال نفسه، بعيداً عن الاقتصاد الحقيقي المختص بتوفير السلع والخدمات وإشباع الحاجات الإنسانية من خلال الإنتاج والتوزيع والاستهلاك، وزاد بهذا تركيز رأس المال ونشاط البنوك والتعامل في النقود ببعاً وشراء، كما زاد التمويل المتاح من خلال الائتمان

(6) د. فضيل رايح: الأزمة المالية العالمية الأسباب، الانعكاسات والحلول، مجلة أبحاث اقتصادية وإدارية- كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر بسكرة، العدد 08، 2010م، ص 22.

(7) د. عبد المطلب عبد الحميد: إدارة أزمات العولمة الاقتصادية، الدار الجامعية الإسكندرية مصر، ط 1، 2014م، ص 67.

(8) د. علي عبد الله شاهين: الأزمة المالية العالمية أسبابها وتداعياتها وتأثيراتها على الاقتصاد، منشور على الموقع <http://iefpedia.com>، تاريخ الاطلاع 2023/06/08م.



لتحقيق المزيد من الكسب لرأس المال، وأصبح أضعاف أضعاف قيمة تمويلات الاقتصاد الحقيقي، مما أدى إلى ظهور خلل في التوازن بينهما، من أهم مظاهره تشكل دورة مستقلة لرؤوس الأموال تتحرك فيها بعيداً عن حركة السلع والخدمات في إطار اقتصاد مستقل، تلعب فيه تقلبات أسعار الفائدة والصرف دوراً بالغ الأهمية⁽⁹⁾.

وقد تزامن مع هذا التوجه تعاظم ظاهرة تدويل رأس المال، أي زيادة تراكم رأس المال الاحتكاري على النطاق الدولي، وانفتاح الأسواق المالية بحيث أصبحت الأسهم والسندات تتداول في معظم الأسواق العالمية بحرية ودون قيود، واتسعت بهذا مجالات الاستثمار العالمية أمام المستثمرين بعيداً عن القوانين ومراقبة الأجهزة الحكومية، مما سهل عمل المضاربات وجني الأرباح السريعة، ببيع الأسهم في حالة إرتفاع قيمتها، والانسحاب المفاجئ عند ظهور المخاطر بغض النظر عن النتائج التي تؤثر سلباً على الاقتصاديات، المعنية وخاصة النامية منها.

ساهم استخدام ابتكارات ما يسمى بالهندسة المالية، في تطوير الرأسمالية المالية، وتم ذلك باستخدام المشتقات المالية وصناديق التحوط، وسندات القروض المعززة بضمانات إضافية، وكذلك استخدام برامج الكمبيوتر المتطورة، والرياضيات المعقدة بهدف زيادة الفعالية المالية وإدارة المجازفة، التي تشجع المضاربين على شراء الأصول المالية ذات المخاطر العالية والأرباح العالية، والمزايدة على أسعار هذه الأصول، بهدف زيادة أسعارها، والاقتراض من المصارف لشراء المزيد منها، وثمة أمثلة كثيرة تدل على أن ارتفاع الأسعار بشكل متصاعد بسبب المضاربات، أنتج في كثير من الأسواق المالية فقاعات أدى انفجارها في آخر الأمر إلى اندلاع أزمات في اقتصادات كثيرة في الدول الرأسمالية والدول النامية على حد سواء⁽¹⁰⁾.

حتى يستمر الاقتصاد متوازناً في شقيه الاقتصاد الحقيقي والاقتصاد النقدي، لابد من أن يكون هناك ارتباط وتناسق بين التيار السلعي والتيار النقدي، بمعنى أن كل حركة للنقود لا بد من أن تقابلها حركة للسلع، فزيادة كمية النقود أو نقصانها بشكل غير اقتصادي عن كمية السلع والخدمات، تؤدي إلى حدوث حالة من التضخم أو الانكماش. وكلتا الحالتين تمثلان نوعاً من الاختلال الاقتصادي، ومن هنا نشأت علاقة الارتباط المترام بين الاقتصاد الحقيقي، والاقتصاد المالي^(*).

وهكذا أصبح الاقتصاد لا يكتفي بالمصانع والأراضي، بل إن ما يحركها هو أصول مالية مثل النقود والأسهم والسندات، وهناك الادخار والاستثمار الذي يتحقق من خلال أدوات مالية. وليست للأدوات المالية قيمة في حد ذاتها، وإنما تعبر عن قيمة ما ترمز إليه وما تعكسه من الاقتصاد الحقيقي.

يتكون الاقتصاد المالي من أدوات ومؤسسات مالية، حيث أن هناك مجموعة من الأدوات المالية في شكل رموز من حقوق ملكية أو دائنية أو غير ذلك من الالتزامات على أصول الاقتصاد الحقيقي، من موارد طبيعية أو بشرية. وهناك كذلك العديد من المؤسسات التي تتعامل في هذه الرموز (الأدوات أو الأصول المالية) بالإصدار والتداول والتقييم والترويج. وبناءً على ذلك، فالحديث عن الاقتصاد المالي أو القطاع المالي هو حديث عن رموز (الأدوات أو الأصول المالية) ومؤسسات تتعامل في هذه الرموز. والحديث عن الاقتصاد الحقيقي هو حديث عن أصول عينية متمثلة في مجموع الموارد الحقيقية التي تشبع الحاجات والمتطلبات للمجتمع بطرق مباشرة أو بطرق غير مباشرة.

(9) د.سميح مسعود: الأزمة المالية العالمية نهاية الليبرالية المتوحشة، دار الشروق-عمان، ط1، 2010م، ص28.

(10) المرجع السابق، ص30.

(*) عرفت الأدوات المالية للاقتصاد المالي عدداً من المراحل والتطورات، مع تعاقب الأزمنة، حتى وصلت إلى أشهرها وأكثرها أهمية في العصر الحديث، وهي؛ النقود(التي تعطي لحائزها حق الحصول على أي سلعة أو خدمة من الاقتصاد)؛ الأسهم(التي تمثل حق الملكية على بعض الموارد كالمصانع والشلاكات)؛ السندات(التي تمثل حق الدائنية تجاه مدين معين).



تعددت الأسباب التي أدت إلى ظهور الفجوة بين الاقتصاد الحقيقي والمالي واتساعها، ومنها⁽¹¹⁾:-

1- المتناقضات الموجودة في بنىوية الاقتصاد العالمي؛ ونجد من صورها ما يلي:-

أ- ابتعاد التوازن بين الحكومات والأسواق؛ فسياسة عدم التدخل الحكومي في الأسواق، أفقدت الحكومات دورين أساسيين من أدوارها: دور الضامن الأخير لعمليات الاستثمار والإنتاج، ودور الموجه لحركة رأس المال والمراقب لأداء الأسواق.

ب- تركيز الثروة في دول الشمال؛ فقد أدت آليات الاقتصاد العالمي إلى فقدان التوازن بين تركيز الثروة في الشمال لدى الدول الصناعة المتقدمة، وتركز الإنتاج في دول الجنوب الدول النامية والمتخلفة، وبدأ النظام الرأسمالي منذ الثمانينات، يعيد نشر الصناعات التقليدية في دول الجنوب، وقد أصبح رأس المال في البلدان الصناعية المتقدمة أمام خيارين: أولهما؛ انتقاله للاستثمار في دول الجنوب، وثانئهما؛ بحثه عن استثمارات بديلة في موطنه في دول الشمال.

ج- توزيع الدخل بطريقة غير عادلة؛ وهنا تكمن مشكلة الرأسمالية في اعتقادها بأن الفئات الأعلى في ترتيب الدخل قادرة على خلق طلب كاف ومتنوع وقيادة قاطرة النمو بمفردها. ففي الوقت الذي تحتكر فيه هذه الفئات الجزء الأكبر من الدخل، نجد أنها تقوم بتشويه عمليات تخصيص الموارد، وتذهب بالاقتصاد العالمي بعيداً عن الاستثمار في الاقتصاد الحقيقي، والمبالغة في المضاربة في الاقتصاد المالي.

2- الهيكلية في الاقتصاد المالي؛ منذ الحرب العالمية الثانية حتى السبعينات من القرن العشرين، كان هناك نظام صرف ثابت للعملة، ثم بدأ بعد هذه الفترة عصر اقتصاد مالي جديد، وأصبح هناك نظام مالي مضارب أدى إلى حدوث الأزمات بفعل ما يسمى "الفقاعات".

بتفصيل الأزمة الأيديولوجية في النظام المالي العالمي، التي أثرت في طبيعة الارتباط بين الاقتصاد الحقيقي والاقتصاد المالي؛ نجد أنها تتمثل في عدد من العناصر:-

أ- تجاهل اعتبارات الحدود المقبولة للرافعة المالية؛

ب- المشتقات المالية؛

ج- تركيز المخاطر في القطاع المالي؛


د- ضعف أو انعدام الرقابة على المؤسسات المالية الوسيطة.

تتم معظم المعاملات الحديثة في أوعية وهمية مشتقة، الهدف منها المضاربة وتحقيق الأرباح من تقلبات الأسعار، ونتيجة لذلك أصبح الإقتصاد المالي يزيد في حجم معاملاته أضعافاً مضاعفة عن الإقتصاد الحقيقي. ولقد تعددت الدراسات والبحوث في تحديد أسباب الأزمات المالية والاقتصادية منذ عام 1929م ولغاية 2012م والتي تعرف بأزمة اليورو. وقد توصلت أغلب تلك الدراسات إلى أن القاسم المشترك لهذه الأزمات يبدأ وينتهي بالفائدة وأسعارها، إذ تؤدي آليات الفوائد المتبعة إلى اختلال هرم التوازن الاقتصادي لصالح التفاقم المتوالي للمديونيات، فتصبح القاعدة مقلوبة في غير صالح النمو الاقتصادي الحقيقي، وهو ما يؤدي إلى حدوث الأزمات والتقلبات الاقتصادية سواء من خلال الانهيار أو الإفلاس، إذ تشير الإحصائيات إلى أن إجمالي حجم الإقتصاد الحقيقي بلغ على مستوى العالم 50,000 مليار دولار، فيما بلغ إجمالي الإقتصاد المالي والنقدي 500,000 مليار دولار⁽¹²⁾.

(11) د. أحمد شعبان محمد علي: الارتباط بين الإقتصاد العيني والإقتصاد المالي ودور الإقتصاد الإسلامي ومؤسساته المصرفية في تجنب الأزمات المالية، منشور على الموقع <http://iefpedia.com> ، تاريخ الاطلاع 2023/06/09م.

(12) ديبشار ذاتون الشكرجي: دور المصارف الإسلامية في الاستقرار المالي والتحديات التي تواجهها، مجلة تنمية الراقدين، ع114، المجلد 35، 2013م، ص13.

الشكل (01):- القاعدة المقلوبة في ظل أساليب التمويل التقليدية.



المصدر:- د.بشار ذاتون الشكري: دور المصارف الإسلامية في الاستقرار المالي والتحديات التي تواجهها، مجلة تنمية الرافدين، ع114، المجلد 35، 2013م، ص13.

ومن الحلول التي يمكن من خلالها الحد من زيادة هذه الفجوة بين القطاعين الحقيقي والمالي ومن حالة عدم الاستقرار والاختلالات في الاقتصاد المالي، ما يلي⁽¹³⁾:-

- الحد من تقلبات أسعار الفائدة لزيادة الإنتاج والدخول الحقيقية.
- الحد من تقلبات الأسعار في أسواق الأوراق المالية، والحد من التعامل في المشتقات المالية مثل عقود الخيارات والمستقبليات.
- تقليل العجز في الموازين التجارية الدولية وتشجيع الاستثمار طويل الأجل؛ بدلاً من النظرة الآنية القصيرة الأجل التي أدت إلى هيمنة الاقتصاد المالي على الاقتصاد الحقيقي.

المحور2:- إدارة التمويل في البنوك الإسلامية وفق قاعدة التوفيق بين الاقتصاد الحقيقي والمالي

إن البحث عن بدائل للتمويل خارج الخزينة العمومية وتقليل العبء المالي للتسيير المباشر على ميزانية الدولة لم يكن إلا بسبب تأثيرات اقتصادية فالتغيرات الاقتصادية أصبحت سمة من سمات العصر، حيث أنها أصبحت تنمو بسرعة كبيرة مما صعب من فرص التغلب عليها فقد يكون التغيير في تقلب أسعار المنتجات أو وسائل الإنتاج، تغير في التدفقات النقدية، زيادة حدة المنافسة الخارجية خاصة في ظل ما يطلق عليه العولمة الاقتصادية، انفتاح الأسواق الدولية وانضمام الكثير من الدول إلى المنظمة العالمية للتجارة، دخول منافسين جدد⁽¹⁴⁾.

1. تعريف البنوك الإسلامية:

يعرّف البنك الإسلامي بأنه مؤسسة مالية تقوم بالمعاملات المصرفية وغيرها في ضوء أحكام الشريعة الإسلامية، بهدف

(13) جيل كرتزمن: موت النقود، ت. محمد بن سعود بن محمد العصيمي، دار الميمان للنشر والتوزيع السعودية، ط1، 2012م، ص16-17.
(14) أ.د. أحمدياتو محمد: امتياز وتفويض الخدمة العمومية للمياه، مجمع أبحاث الملتقى الوطني حول الشراكة بين القطاع العام والقطاع الخاص، المنعقد في كلية الحقوق جامعة الجزائر 1، أيام 2-3 ماي 2018م، لباد للنشر والتوزيع، الجزائر، ط1، 2019م، ص15-49.



المحافظة على القيم والأخلاق الإسلامية، وتحقيق أقصى عائد اقتصادي اجتماعي لتحقيق الحياة الطيبة الكريمة للأمة الإسلامية. وباختصار نعني بالبنوك في النظام الإسلامي المؤسسات المالية التي تقوم بعمليات الصرافة واستثمار الأموال بما يتفق وأحكام الشريعة الإسلامية الغراء⁽¹⁵⁾.

وتعتبر البنوك الإسلامية جزءاً من القطاع المصرفي العالمي، وتمثل جزءاً هاماً من السوق المصرفية في الكثير من البلدان الإسلامية. كانت الإنطلاقة الحقيقية للبنوك الإسلامية بمفهومها الحديث سنة 1957 م، وذلك بإنشاء كل من بنك دبي الإسلامي بدولة الإمارات العربية المتحدة، وهو بنك خاص يتعامل مع الأفراد، والبنك الإسلامي للتنمية بجدة في المملكة العربية السعودية، وهو بنك دولي حكومي تساهم في رأسماله دول منظمة المؤتمر الإسلامي، ويتعامل أساساً في تمويلاته مع هذه الدول.

بعد حوالي عقد من الزمن بلغ عدد البنوك الإسلامية في العالم 661 بنكاً سنة 1969 م، ثم 176 بنكاً سنة 1997 م، وبإجمالي رؤوس أموال يصل إلى 7,3 مليار دولار أمريكي، وبإجمالي ودائع تصل إلى 112,6 مليار دولار⁽¹⁶⁾.

ومع نهاية سنة 2001 م بلغ هذا العدد نحو 200 بنكاً ومؤسسة مالية إسلامية منتشرة عبر أكثر من 40 دولة، وموزعة عبر قارات العالم الخمس، بإجمالي رؤوس أموال يصل إلى 148 مليار دولار، كما بلغ حجم الأموال التي تتعامل بها 300 مليار دولار، وتحقق هذه البنوك نمواً يتراوح بين 15 و20 % سنوياً⁽¹⁷⁾.

بدأت ظاهرة فتح فروع أو نوافذ للمعاملات الإسلامية بالبنوك التقليدية لأول مرة في مصر سنة 1980 م، عندما حصل بنك مصر (قطاع عام تجاري مصري) على ترخيص من البنك المركزي المصري لافتتاح فرع "الحسين للمعاملات الإسلامية"، ومنها انتشرت إلى العديد من البلدان العربية والإسلامية، مثل: المملكة العربية السعودية وماليزيا.

ويبدو أن البنوك التجارية التقليدية قد أحسّت بقوة التيار المطالب بأسلمة التعاملات المصرفية، وحرصاً منها على منافسة البنوك الإسلامية في جذب الودائع، واكتساب قاعدة أكبر من العملاء، قامت بفتح فروع أو شبائيك أو نوافذ لتقديم الخدمات المصرفية وفق أحكام الشريعة الإسلامية، وقد تزايد عدد هذه الفروع باستمرار طيلة السنوات الماضية في ظل المنافسة والعولمة.

ففي مصر مثلاً وبعد السماح بإنشاء فرع للمعاملات الإسلامية سنة 1980 م ارتفع العدد إلى 35 فرعاً سنة 1981⁽¹⁸⁾. ثم وصل إلى 75 فرعاً في سنة 1996 م تابعاً لحوالي عشرين بنكاً تجارياً، ويزيد هذا العدد عن فروع البنوك الإسلامية نفسها والعاملة في مصر في ذلك التاريخ⁽¹⁹⁾.

ولم يقتصر الأمر على العالمين العربي والإسلامي فقط، فقد حرصت الكثير من المؤسسات المصرفية والمالية الدولية على تبني العمل المصرفي الإسلامي بعد أن لاحظت الإقبال الكبير على التعامل به، وذلك من خلال التواجد في أسواقه وبأشكال متعدّدة، مثل حالة تأسيس مانهاتن الأمريكي، ودويتش بانك الألماني، وبنك الاتحاد السويسري UBS والقرض السويسري Le Crédit Suisse في سويسرا، وهذه البنوك السويسرية يقع مقرُّ الأول في زيورخ، وافتتح فروعها للمعاملات المالية الإسلامية في وقت مبكر نسبياً سنة 1985 م، وذلك لخدمة عملائه من العرب والمسلمين، وهو البنك الأكثر شهرة في سويسرا. أمّا الثاني فقد فتح فرعاً

(15) عوف محمود الكفراوي: البنوك الإسلامية؛ النقود والبنوك في النظام الإسلامي، ط3، مركز الإسكندرية للكتاب-الإسكندرية، 1998، ص140.

(16) Directory of Islamic Banks and Financial Institutions: International Association of Islamic Banks, Jeddah, K.S.A., 1997, p1.

(17) مجلة المستثمر، ع11، جانفي 2002 م، ص3.

(18) سمير مصطفى متولي: (فروع المعاملات الإسلامية ما لها وما عليها)، مجلة البنوك الإسلامية، ع43، 1984 م، ص21.

(19) الغريب ناصر: أصول المصرفية الإسلامية وقضايا التشغيل، ط1، دار أبوللو، القاهرة، 1991 م، ص933.



لنفس الغرض تابعاً لفرعه في لندن⁽²⁰⁾.

أمّا أشهر مثال في هذا الصدد فهو إنشاء مؤسّسة "سي تي غروپ" الأمريكيّة لمصرف إسلامي مستقل تماماً لكنّه مملوك بالكامل للمؤسّسة، وهو "سي تي بانك الإسلامي" بالبحرين سنة 1996م، برأس مال قدره 20 مليون دولار أمريكي⁽²¹⁾.

وكما ذكرنا سابقاً فإنّ ممارسة البنوك التقليديّة للعمل المصرفي الإسلامي اتخذت صوراً متعدّدة، إمّا بإنشاء وحدة أو إدارة خاصّة بالأعمال المصرفيّة الإسلاميّة، مثل الحالة التي ذكرناها في كلّ من الولايات المتّحدة الأمريكيّة وألمانيا وسويسرا، أو نافذة للتعامل المصرفي الإسلامي مثل أغلب مصارف ماليزيا، أو فرع متكامل أو متخصص في الأعمال المصرفيّة الإسلاميّة مثل الحالة المصريّة، وقد يتّخذ هذا العمل شكل المصرف الإسلامي المستقل والمملوك للبنك الأمّ، مثل حالة سي تي بانك الإسلامي بالبحرين⁽²²⁾.

وبالرغم من أنّ هذه التجارب قد تكون لها إيجابيّاتها، إلّا أنّها لا تخلو من بعض السلبيّات، وسنعود للحديث عنها في فصل قادم بحول الله عند تناولنا لوظائف البنك المركزي التقليدي المفترضة تجاه البنوك الإسلاميّة.

وبالإضافة إلى فتح فروع للمعاملات المالية الإسلاميّة، فإنّ بعض البنوك التقليديّة قرّرت التحوّل الكليّ إلى العمل المصرفي الإسلامي وبشكل تدريجي، خاصّة منها تلك العاملة في البلاد العربيّة والإسلاميّة، فعلى سبيل المثال قرّر بنك الجزيرة السعودي التحوّل التدريجي نحو العمل الإسلامي، وهو البنك الذي يمثّل 15 فرعاً في مدن المملكة، وقد تمّت أسلمة فرع مدينة بريدة بالكامل⁽²³⁾.

ويبدو أنّ بنوكاً تقليديّة أخرى حذت حذو بنك الجزيرة السعودي، حيث أعلن بنك الشارقة الوطني عن رغبته الأكيدة في التحوّل إلى مصرف إسلامي⁽²⁴⁾.

1. أهمية التمويل الإسلامي

التمويل في الإسلام هو تقديم ثروة عينية أو نقدية، بقصد الإسترباح من مالها إلى شخص آخر يديرها ويتصرف فيها لقاء عائد تبيحه الأحكام الشرعية⁽²⁵⁾. و التمويل الإسلامي هو أسلوب في التمويل يستند إلى قاعدة فقهية معروفة ومهمة وهي أن الربح يستحق في الشريعة الإسلامية بالملك أو بالعمل وهو ما يعني أن عنصر العمل يمكن أن يدخل النشاط الاقتصادي على أساس الربح، وبما أن التمويل المصرفي يعتمد على الملك أساساً للربح، فإن القاعدة تقتضي أن من ملك شيئاً استحق أية زيادة تحصل في ذلك الشيء. وتكمن أهميته من منظور إسلامي في⁽²⁶⁾:

1- ميكانيكية التمويل الإسلامي تستفيد من عامل الربح لتحقيق مستوى عال من الكفاءة في إدارة الموارد، وأن المستفيد من

التمويل بقدر ما يبذل من جهد يزيد العائد على المشاركة فيزيده وريح البنك وبالتالي ربح المجتمع.

2- لا يرتبط قرار التمويل بتقلبات سعر الفائدة، بل يرتبط بارتياح مجالات الربح المشروع الذي يكون مؤشراً حقيقياً لتحديد

الكفاءة الحدية لرأس المال.

(20) Stéphanie PARIGI: Des banques islamiques argent et religion , Editions RAMSAY , Paris , 1989, p12-27.

(21) رشدي صالح عبد الفتّاح صالح: البنوك الشاملة، مرجع سابق، ص: 05.

(22) الغريب ناصر: التمويل المصرفي الإسلامي، بحث مقدّم إلى ندوة "التطبيقات الاقتصادية الإسلامية المعاصرة"، الدار البيضاء/المغرب، 1419هـ/1998م

(23) مجلة اتحاد المصارف العربيّة، ع.952، 2002م، ص99.

(24) محمّد صفوت قابل: البنوك الإسلاميّة وإتقافية تحرير الخدمات المالية، مجلة مركز صالح كامل للاقتصاد الإسلامي، جامعة الأزهر، ع16، 2002م، ص143.

(25) عبد الله بلعدي: التمويل برأس المال المخاطر دراسة مقارنة مع التمويل بنظام المشاركة، رسالة ماجستير، جامعة قسنطينة، ص5.

(26) عبد الله بلعدي، مرجع سابق، ص11-12.



3- يستطيع صاحب المال في التمويل الإسلامي أن يحصل على العائد المناسب الذي يتكافأ مع المساهمة الفعلية التي أداها في العملية الإنتاجية، وهذا يحقق عدالة في التوزيع والقضاء على الروح السلبية التي يحدثها نظام سعر الفائدة وعدم تركيز الثروة عند فئة قليلة من المجتمع، وتزداد من خلاله الحركية الاقتصادية القائمة على أساس العدل بين الجانبين في تحمل المخاطر واقتسام الأرباح.

4- التمويل الإسلامي يرتبط ارتباطاً وثيقاً بالجانب المادي للإقتصاد أو الإنتاج الحقيقي الذي يضيف شيئاً جديداً للمجتمع ويقدم على أساس مشروع استثماري معين، تمت دراسته ودراسة جدواه ونتائجه المتوقعة، التمويل التقليدي يعتمد على ذمة المستفيد ويقدم على أساس قدرته على السداد، ولا يشترط أن يكون مرتبطاً بعملية إنتاجية حقيقية.

5- التمويل الإسلامي يعمل على زيادة معدل النمو الاقتصادي وزيادة الإنتاجية ويؤدي إلى التوازن بين العمالة واستقرار الأسعار وتحسين الكفاءة التخصيبية والعدالة في توزيع الدخل لأن تركيز الثروة عند فئة قليلة من المجتمع، يعرض الاستثمار لمخاطر التقلبات.

2. تحليل النظرة الى التمويل من خلال عقد المشاركة في المشاريع والربح الناتج وادارة المخاطر

تعددت صيغ التمويل الإسلامية والتي يقصد بها تلك الأساليب أو الأدوات التي تستخدم في تمويل المشروعات العامة أو الخاصة، التي تنفق مع العدل والبعد عن الظلم، وتشجيع المشاركة في الأنشطة الاقتصادية في المجتمع، وتأخذ صيغ التمويل الإسلامية أحد شكلين، صيغ البيوع مثل بيع المرابحة وبيع السلم وصور المشاركة في الأرباح والخسائر والانتاج كالمضاربة والمزارعة والمساقاة والمغارسة⁽²⁷⁾.

1. عقد المشاركة:

يعد عقد المشاركة من أهم صيغ الاستثمار في الفقه الإسلامي، حيث:

- تتم المشاركة عن طريق اشتراك المصرف الإسلامي مع طرف آخر لإنشاء مشروع استثماري يشترك الطرفان في ادارته وتمويله، وكذلك يشتركان في أرباحه وخسائره بنسب متفقة مع حصة المشاركة في رأس المال، ويعتبر عقد المشاركة من أساليب التمويل المتميزة من حيث ملاءمتها لطبيعة المصارف الإسلامية، وتستخدم في تمويل الأنشطة الاقتصادية المختلفة.

- حيث تقوم فكرته على المشاركة والمساهمة في بعض المشاريع الاستثمارية، والبنوك بذلك تتجاوز حدود الوساطة المالية لتصبح شريكاً استثمارياً، يسهر على تحقيق الربح، وهذه العملية دفعت البنوك إلى تغيير فلسفتها والقواعد المعمول بها في مجال الائتمان القائم على الفائدة كمقابل لإقراضها المال، وهذا التغيير يصب في منحى جديد نحو اعتماد مبدأ اقتسام الأرباح والخسائر. وبالتالي بأسلوب المشاركة يمكن تمويل مختلف المجالات، حيث يشترك البنك والمستفيد من القرض من أجل انجاز مشروع ما، وتتوزع الأرباح الناجمة عن المشروع بين الطرفين حسب الاتفاق⁽²⁸⁾.

يعتمد العمل المصرفي الإسلامي اعتماداً كلياً على المشاركة، مما يجعله نظاماً متميزاً، وذلك في ظل الظروف المعاصرة وبتيح الاعتماد على آليات نظام المشاركة من خلال العمل المصرفي الإسلامي، بدلاً من الإعتماد على أنظمة التمويل القائمة على نظام الفائدة، درجة عالية من المرونة وتلقائية في توزيع الموارد التمويلية وتصحيح الاختلالات الهيكلية الشائعة في اقتصاديات البلدان العربية والإسلامية، وهذا ما يتطلب اجتهادات ف التطبيق وتطوير اطار تشريعي ومصرفي عام يتم بداية عن طريق البنك المركزي، الذي تقع على عاتقه رقابة النظام المالي وتوحيد آليات العمل المصرفي الإسلامي⁽²⁹⁾.

(27) دنادية العقون: العولمة والأزمات المالية الوقاية والعلاج، دار هومة للطبع والنشر-الجزائر، 2016م، ص566.

(28) حسن السوسي: صوماديل للنشر -الدار البيضاء، ط1، 2018م، ص17.

(29) د.يعقوب قواد: البنوك الإسلامية وعلاقتها بالبنك المركزي، الجزء 1، مجمع الأطرش-تونس، ط1، 2023م، ص564.



2.الربح من منظور التمويل الاسلامي:

يعرف الاقتصاديون الربح بأنه ثمن المخاطر وقد اعتبره البعض بأنه عائد الابتكار والتجديد ومنهم من اعتبره مقابل التكاليف المبذولة، ومحاسبياً هو الفرق الناتج عن عملية البيع والشراء بين التكلفة الإجمالية النهائية للسلعة أو الخدمة وإيرادات بيعها. والربح بهذا المعنى يعني رأس المال نتيجة تقلب المال من حال الى حال في عمليات التبادل المختلفة⁽³⁰⁾. إن المالية الإسلامية تعترف بالربح بأهمية الربح وتعظيم المنافع في التداول، بل يجب أن ينمو ويزدهر في إطار فلسفة كاملة للربح، تهدف الى تنقية الأوساط التعاقدية والتجارية والمعاملات المالية؛ حتى لا يصبح الربح عنصراً من عناصر الأنانية والجشع، خاصة في ظل سيطرة المادية والمنفعة على الاقتصاد التقليدي. وأصبح تعظيم الربحية هو الهدف الذي من أجله تقام المشاريع الاستثمارية، بغض النظر عن القيم الروحية والأخلاقية وأصبح الدور الاجتماعي للمشروعات مفقوداً وإن وجد لا يكون سوى لمصالح شخصية تعود على صاحبها بأكثر مما يستفيد منه المجتمع والافراد الباقين. لذا تعمل البنوك والمؤسسات المالية الإسلامية عن طريق عقود المالية الإسلامية بهدف تحقيق الأرباح للمستثمرين ومودعيها رغم المرونة في معاملاتها فهي ليست هيئات خيرية تقدم التبرعات والخدمات المجانية، بل هي مؤسسات ربحية بالدرجة الأولى، لذلك تسعى إلى تنفيذ عملياتها وعقودها راجية تحقيق العائد الأوفر من الربح.

إن الربح في التمويل الإسلامي يستحق بالملك أو بالعمل، وأن كل عملية تمويلية لا بد أن تمر من خلال السلع والخدمات، سواء في إنتاجها أو في تداولها، معتمداً في ذلك تحمل جميع ما يتعرض له الشيء المملوك من خسائر ومخاطر، وهو ما يعرف في الفقه الإسلامي بقاعدة "الغنم بالغرم". ومقتضى قاعدة "الغنم بالغرم": أن المستثمر معرض للربح والخسارة ولا يصح أن يضمن لنفسه الغرم ويرمي بالمخاطر وهي الغرم على غيره، كما أن الخراج وهو العائد أو الربح الذي يستحقه المستثمر متوقف على مقابل الضمان وهو تحمل مخاطر هلاك المال الذي تم توظيفه.

إن التمويل الإسلامي يستبعد ولا يسمح بالتمويل النقدي المحض بما في ذلك تداول الديون أو القيم والأصول النقدية بين المصارف والمؤسسات المالية، لأنه يؤدي إلى إحداث تراكمات نقدية تتجاوز حاجات الإنتاج والتداول الفعلي⁽³¹⁾.

ولكي تحقق الدراسات المتعلقة بالاستثمار في ظل الاقتصاد الإسلامي أهدافها، طوقها الإسلام بمجموعة من القيم والمعايير الأخلاقية العظيمة، والتي ينبغي على المشروع الاستثماري الالتزام بها حتى يكون مقبولاً إسلامياً، ومن ثم التكفل بتحقيق الربحية الإسلامية. مع رفض فكرة الربح المضمون مسبقاً، تحريم الظلم والربا وأكل أموال الناس بالباطل، والمقامرة وغيرها⁽³²⁾.

يجمع الربح والربا قاسم مشترك وهو أن كلاهما زيادة في رأس المال، والله سبحانه وتعالى يعطي المفهوم الحقيقي لكل منهما؛ قال تعالى:

{الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا فَمَنْ جَاءَهُ مَوْعِظَةٌ مِّن رَّبِّهِ فَانْتَهَى فَلَهُ مَا سَلَفَ وَأَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ وَمَنْ عَادَ فَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ} (275) سورة البقرة. تلخص هذه الآية الأساس والفلسفة التي يفوم عليها التصور الإسلامي من اعتبار المال وسيلة وليس غاية، و ليس له قيمة إلا من خلال العمل، فالربح مرتبط بالتصرف الذي يتحول به المال من حال الى حال بالبيع والشراء والنقل والتصنيع، تكون الزيادة ناتجة عن تقلب المال وليس على إجارة النقود⁽³³⁾. فالربح مرتبط بعمل الانسان وجهده وهذا ما يعطي المشروعية للربح. فالعمل ذو الأهمية الأولى للإنتاج وبالتالي للربح، إذ لا ربح دون عمل. نجد أن كل مشروع منجز يعتمد على:

1. المساهمات العينية؛

2. المساهمات النقدية؛

(30) د. يعقوب قوادري، مرجع سابق، ص 518.

(31) عبد الله بلعدي: التمويل برأس المال المخاطر دراسة مقارنة مع التمويل بنظام المشاركة، رسالة ماجستير، جامعة قسنطينة، ص 5.

(32) عبد الله بلعدي، مرجع سابق، ص 5.

(33) د. يعقوب قوادري، مرجع سابق، ص 521.



3. عنصر العمل.

وهي عناصر أقرتها الشريعة؛ إذ أن لرأس المال حصة عند مشاركته مع عنصر العمل وتحويله إلى ربح مالي في شكل أصول ثابتة أو متداولة، ولكن رأس المال لا يستحق ربحاً إن كان بشكل منفرد لم يشارك في العملية الانتاجية ولم يتحمل مخاطرها. إن الربح المعترف به في الفقه الاسلامي هو الذي يقوم على أساسين، الأول؛ قائم على العمل والبذل والجهد أو توفير المنفعة. والثاني على تحمل المخاطر وقبول الأرباح والخسائر إن حصلت⁽³⁴⁾. فالربح دون عمل أو دون تقديم منفعة أو دون ضمان العيوب لا يمكن أن يكون إلا ربحاً محرماً أو غرر مرفوضاً أو قماراً ممنوعاً.

مجالات الأرباح المشروعة كثيرة وأهمها الزراعة والتجارة والصناعة، وقد برزت في عصرنا الحاضر مكاسب تعتمد على تقديم الخدمات من أنواع إجارة الأعمال أو العمال والمحاماة والتعليم، والطب والهندسة والوساطة العقارية(السمسرة) والصيدلة وغيرها من الأعمال، كخدمات المصارف الاسلامية. والمقارنة هنا بين البنوك التقليدية والاسلامية نجده من خلال⁽³⁵⁾:

الجدول(01): الربح في البنوك التقليدية والبنوك الاسلامية

البنوك التقليدية	البنوك الاسلامية
تحقق الربح أساساً من خلال: 1- الفائدة التي تمثل الثمن المدفوع نظير استخدام النقود؛ 2- العمولات التي تمثل الأجر على الخدمات المختلفة التي تقدمها لعملائها. الربح الربوي يحققه الدائن دون شك ورأس ماله مضمون لأن الزيادة مشروطة ومحددة مسبقاً،	تستند في تحديد عوائدها على الربح والأجر والرسوم. من خصوصيات الربح أنه احتمالي لأن رأس المال معرض للربح والخسارة ولا يضمن إلا في حالة التعدي أو التقصير.

المصدر: د. يعقوب قوادر: البنوك الاسلامية وعلاقتها بالبنك المركزي، الجزء 1، مجمع الأطرش-تونس، ط1، 2023م، ص523.

3. إدارة المخاطر⁽³⁶⁾:

يقصد بالمخاطرة هو التقلب المستقبلي في العائد، مع احتمال تعرض البنك الى خسائر غير متوقعة وغير مخطط لها. ويشار اليه كذلك بأنه التذبذب في العائد المتوقع على استثمار معين، وتحقق نتائج غير النتائج المراد حدوثها.

المخاطر المشروعة نوعان الأولى عامة ومنتظمة لا يمكن تجنبها، كمخاطر السوق، والثانية خاصة غير منتظمة، يمكن تجنبها أو تخفيضها بالتنوع في المؤسسات والمعاملات. ومخاطر الاستثمار الاسلامي كبقية الاستثمارات التقليدية متنوعة مثل مخاطر الائتمان وعدم وفاء العميل بالالتزامات التعاقدية كاملة في مواعيدها، وكذلك مخاطر السوق وتقلبات سعر الصرف.

(34) د. يعقوب قوادر مرجع سابق، ص521.

(35) د. يعقوب قوادر: البنوك الاسلامية وعلاقتها بالبنك المركزي، الجزء 1، مجمع الأطرش-تونس، ط1، 2023م، ص523.

(36) أنظر:

-د. يعقوب قوادر: البنوك الاسلامية وعلاقتها بالبنك المركزي، الجزء 1، مجمع الأطرش-تونس، ط1، 2023م، ص530.
- د. الغالي بن إبراهيم: تحليل الربحية التجارية لاتخاذ القرارات الاستثمارية في البنوك الإسلامية، دار صفاء للنشر والتوزيع-عمان، الاردن، ص47.



الجدول(02): أنواع المخاطر المصرفية

الشرح المختصر	التقسيمات الفرعية للمخاطرة	أقسام المخاطر المصرفية
هي الخسائر المالية المحتملة الناتجة عن عدم قيام العميل بالوفاء بالتزاماته تجاه المصرف في الوقت المحدد، والتي تتأثر بها إيرادات المصرف ورأسماله وتعتبر القروض أهم مصادر مخاطر الائتمان.	المخاطر الائتمانية	المخاطر المالية
وهي المخاطر الناتجة عن تعرض المصرف للخسائر نتيجة تحركات معاكسة لأسعار الفائدة في السوق، والتي قد يكون لها الأثر على عائدات المصرف والقيمة الاقتصادية لأصوله.	مخاطر الفائدة	
تنشأ نتيجة عدم قدرة البنك على الوفاء بالتزاماته في الأجل القصير، وتظهر مخاطر السيولة في حالة قصور التدفقات النقدية الداخلة للبنك عن مقابلة التدفقات النقدية الخارجة.	مخاطر السيولة	
وهي المخاطر الناتجة عن الارتفاع في المستوى العام للأسعار ومن ثم انخفاض القوة الشرائية للعملة.	مخاطر التضخم	
وهي المخاطر الناتجة عن التعامل بالعملة الأجنبية، وحدث تذبذب في أسعار العملات، الأمر الذي يقتضي إلماماً كاملاً ودراسات وافية عن أسباب تقلبات الأسعار.	مخاطر أسعار الصرف	
احتمالية انخفاض إيرادات البنك أو قاعدة عملاته نتيجة لعدم تقييد البنك بالأنظمة والقوانين والمعايير الصادرة عن السلطات الرقابية من وقت لآخر وهذا النوع من المخاطر يعرض البنك إلى غرامات مالية وبالتالي التأثير على نشاطات البنك بشكل عام.	مخاطر السمعة	
الاحتيال المالي والاختلاس والجرائم الناتجة عن فساد دمم الموظفين، والتي تنشأ من داخل المصرف ومن خارجه، أو من التواطؤ بين إدارات المصارف وعملائها.	الاحتيال المالي والاختلاس	مخاطر الأعمال (المخاطر التشغيلية)
نتيجة استخدام التقنيات المختلفة في المعاملات المصرفية وتشمل بطاقات الائتمان ونقاط البيع بالبطاقات، واستخدام الانترنت، والهاتف الجوال، وعمليات التجزئة الآلية كسداد الفواتير المختلفة وكذلك الناجمة عن تبادل المعلومات إلكترونياً.	الجرائم الالكترونية	
مخاطر ناجمة عن أخطاء بشرية للموظفين قد تكون غير مقصودة ولكن نتيجة الإهمال أو عدم الخبرة.	المخاطر المهنية	
وايت تنشأ نتيجة لوقوع التزامات غير متوقعة، أو فقدان جانب من قيمة أصل من الأصول نتيجة لعدم توافر الرأي القانوني السليم.	المخاطر القانونية	

المصدر: د. الغالي بن إبراهيم: تحليل الربحية التجارية لاتخاذ القرارات الاستثمارية في البنوك الإسلامية، دار صفاء للنشر

والتوزيع- عمان، ط1، 2016م، ص56.

ونقطة الاختلاف بين المخاطر التقليدية والمخاطر المالية الإسلامية هي طريقة التعاطي مع هذه المخاطر وفهمها ثم التعامل معها، إذ تتم معالجة المخاطر في الفكر التقليدي عن طريق التحوط بالضمانات فقط. أما المخاطر في المالية الإسلامية فيجب أن تكون مدروسة ومتوازنة، ففي كل عقد يجب المزج بين عناصر الإنتاج فهناك من يقدم المال وهناك من يعمل في المال، وهنا تكمن المخاطرة في طبيعة العقد القائم على تقليب المال والاتجار به. فالطرف الأول يخاطر بعمل دون أجره والطرف الثاني يخاطر بتقديم ماله، ولكنها مخاطرة منظمة فهي ليست مخاطرة مطلقة، بل هي مخاطرة محسوبة ومدروسة. تتمثل أبرز مخاطر العمل المصرفي



الجدول(03): مخاطر العمل المصرفي الاسلامي

التحليل	أنواع المخاطر
نجد أهمية كبيرة تعطى للمستثمرين في البنوك الاسلامية مقارنة بالبنوك التقليدية، حيث أن المستثمرين يرتبطون مع البنك الاسلامي بعلاقة المشاركة في الربح والخسارة. كما أن نتيجة عمل المشروع تعتمد على إمكانيات وقدرات المستثمر أساساً، وهو له دور في التأثير على ربحية العمل البنكي الاسلامي، وبالتالي يعتبر من أهم مصادر المخاطر في البنك الاسلامي.	مخاطر مصدرها المستثمرون
من متطلبات نجاح توظيف الاموال في البنوك الاسلامية كفاءة الموارد البشرية، التي تتوفر فيها الخبرة الفنية والعملية في مجال تقييم عمليات الاستثمار والمستثمرين، ولها القدرة كذلك على متابعة كافة المراحل والتعامل مع كل ما يمكن أن يستجد من مشكلات أخذ بعين الاعتبار الطبيعة الحاكمة لعلاقة المستثمرين بالمصرف الاسلامي وهو ما يطلق عليه بمخاطر التشغيل، وعليه فان غياب هذه المتطلبات يعرض المصرف الاسلامي لمخاطر كبيرة.	مخاطر مصدرها العاملون(مخاطر التشغيل)
نظم وأساليب العمل لها دور في التأثير على مستوى المخاطر في العمل المصرفي الاسلامي والتي تشمل: نظم تلقى الاموال، نظام ملائم، لدراسة الجدوى وتقييم المشروعات، نظام ملائم لدراسة واختيار العملاء المستثمرين ونظام ملائم للاستعلام.	المخاطر الخاصة بنظم العمل
وهي التي ترتبط بأسلوب التمويل المستخدم، فحيثما يطبق هذا الأسلوب تتواجد هذه المخاطر، ومثال ذلك أن للمضاربة طبيعة مخاطرة خاصة تختلف عن المرابحة أو الأساليب الأخرى، وتشمل مخاطر التمويل أيضاً مخاطر السيولة التي تزداد أهميتها في البنوك الإسلامية بسبب صعوبة تحسين وضع السيولة نتيجة لعدم إمكانية اللجوء للإقراض بأسلوب الفائدة وعدم إمكانية بيع الديون إلا بالقيمة الاسمية عند الحاجة للسيولة.	مخاطر خاصة بصيغ التمويل
وهي مخاطر مرتبطة بطبيعة نشاط التمويل القائم على الاستثمار وما يتعرض له من مخاطر تشترك فيها البنوك الاسلامية مع البنوك التقليدية.	مخاطر خاصة بالسوق

المصدر: د.نادية العقون، مرجع سابق، ص579.

يمكن تقدير الربح والخسارة عن طريق القيام بدراسة الجدوى التي هي عمل أساسي لا غنى عنها للحكم على صلاحية المشروع، فكلما زادت جودة هذه الدراسة زاد احتمال النجاح بالربح، وقل احتمال الخطر والخسارة ثم ينظر إلى كفاءة المشروع

(37) د.نادية العقون، مرجع سابق، ص579.



الاقتصادية للتحصيل على أقصى ربح وأقل مخاطرة ممكنة، ثم النظر في كفاءة الأطراف القائمة الاستثمار لإدارة المخاطر والتقليل من احتمالية وقوع الخطر وجب تقديرها تقديراً موضوعياً وعملياً ولا ينشئ ذلك إلا إذا كانت دراسة المخاطر جزء من عملية اتخاذ القرارات المالية. لذلك وجب توفير دراسة شاملة لتلافي مناطق الخطر إذ أن توظيف الأموال لا يخلو من مخاطر بل تتفاوت درجات المخاطرة حسب نوع العقد وأجله وموضوعه ومكانه وزمانه وأطرافه ونعتبر العلاقة بين الربح والخسارة علاقة طرقيّة فيزداد الربح كلما زادت المخاطرة والعكس صحيح.

الخاتمة:

ساهم واقع البيئة المصرفية الحديثة وتطوراتها في أسلمة التعاملات المالية وانتشار الشبايبك و البنوك الإسلامية، واصبحت غاية في النظم المالية و أمر تفرضه متطلبات العصر ومتغيرات العولمة، لإيجاد مساحة لها في حقل يشتد فيه التنافس في التعاملات المالية الإسلامية. وتعتبر البنوك الإسلامية جزءاً من القطاع المصرفي العالمي، وتمثل جزءاً هاماً من السوق المصرفية في الكثير من البلدان الإسلامية.

إن البنوك الإسلامية كمؤسسات مالية تتعامل مع الاموال في ضوء أحكام الشريعة الإسلامية، بادارتها للجوانب المالية عن طريق المشاركة في الارباح والخسائر، وفي سبيل ضمان الارباح لمؤدعيها عن طريق الاستثمار الجيد، تنفرد بطرق عقلانية تحقق من خلالها تقريب الفجوة الحاصلة في الاقتصاد التقليدي الربوي بين الاقتصاد الرمزي والاقتصاد الحقيقي، من حيث ايلاء المفهوم الحقيقي للامور في اطارها الشرعي وليس المتعارف عليه والمتداول، وهي بذلك تكون الطريق السليم والاناسب لتجنب المخاطر وإدارتها بالصورة الجيدة ان حصلت.

قائمة المراجع:

- (1) ارشدي صالح عبد الفتاح صالح: البنوك الشاملة وتطوير دور الجهاز المصرفي المصري (بدون دار النشر)، 1420هـ - 2000م، ص: 19، 20.
- (2) د. فضيل رايح: الأزمة المالية العالمية الأسباب، الإنعكاسات والحلول، مجلة أبحاث اقتصادية وإدارية، ع08، ص22.
- (3) ارشدي صالح عبد الفتاح صالح: البنوك الشاملة وتطوير دور الجهاز المصرفي المصري (بدون دار النشر)، 1420هـ - 2000م، ص19-20.
- (4) صديقي مليكة، برامج الإصلاح الهيكلي وأزمة التحولات في الاقتصاديات الإنتقالية، أطروحة دكتوراه دولة، غ. منشورة، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير جامعة الجزائر، 2007م، ص142-149.
- (5) احمد شعبان محمد علي: الأزمات والمتغيرات الاقتصادية ودور القطاع المصرفي، دار الوفاء للنشر-الاسكندرية، ط1، 2010م، ص149-151.
- (6) أنظر: صديقي مليكة، مرجع سابق، ص142-149. احمد شعبان محمد علي: الأزمات والمتغيرات الاقتصادية ودور القطاع المصرفي، مرجع سابق، ص149-151.
- (7) د. فضيل رايح: الأزمة المالية العالمية الأسباب، الانعكاسات والحلول، مجلة أبحاث اقتصادية وإدارية- كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر بسكرة، العدد08، 2010م، ص22.
- (8) د. علي عبد الله شاهين: الأزمة المالية العالمية أسبابها وتداعياتها وتأثيراتها على الاقتصاد، منشور على الموقع <http://iefpedia.com>، تاريخ الاطلاع 2023/06/08م.
- (9) د.سميح مسعود: الأزمة المالية العالمية نهاية اللبيرة المتوحشة، دار الشروق-عمان، ط1، 2010م، ص28.
- (11) د. أحمد شعبان محمد علي: الارتباط بين الاقتصاد العيني والاقتصاد المالي ودور الاقتصاد الإسلامي ومؤسساته المصرفية في تجنب الأزمات المالية، منشور على الموقع <http://iefpedia.com>، تاريخ الاطلاع 2023/06/09م.
- (12) د.بشار ذاتون الشكرجي: دور المصارف الإسلامية في الاستقرار المالي والتحديات التي تواجهها، مجلة تنمية الرافيدين، ع114، المجلد 35، 2013م، ص13.
- (13) جيل كرتزمن: موت النقود، ت.محمد بن سعود بن محمد العصيمي، دار الميمان للنشر والتوزيع السعودية، ط1، 2012م، ص16-17.
- (14) أ.د.أحمداتو محمد: امتياز وتفويض الخدمة العمومية للمياه، مجمع أبحاث الملتقى الوطني حول الشراكة بين القطاع العام والقطاع الخاص، المنعقد في كلية الحقوق جامعة الجزائر 1، أيام 2-3 ماي 2018م، لباد للنشر والتوزيع، الجزائر، ط1، 2019م، ص15-49.
- (15) عوف محمود الكفراوي: البنوك الإسلامية؛ النقود والبنوك في النظام الإسلامي، ط3، مركز الإسكندرية للكتاب-الإسكندرية، 1998، ص140.
- (16) Directory of Islamic Banks and Financial Institutions: International Association of Islamic Banks, Jeddah, K.S.A., 1997, p1.
- (18) سمير مصطفى متولي: (فروع المعاملات الإسلامية ما لها وما عليها)، مجلة البنوك الإسلامية، ع43، 1984م، ص21.
- (19) الغريب ناصر: أصول المصرفية الإسلامية وقضايا التشغيل، ط1، دار أبوللو، القاهرة، 1991م، ص933.



- (20) Stéphanie PARIGI: Des banques islamiques argent et religion , Editions RAMSAY , Paris , 1989, p12-27.
- (21) رشدي صالح عبد الفتاح صالح: البنوك الشاملة، مرجع سابق، ص: 05.
- (22) الغريب ناصر: التمويل المصرفي الإسلامي، بحث مقدّم إلى ندوة "التطبيقات الاقتصادية الإسلامية المعاصرة"، الدار البيضاء/المغرب، 1419هـ/1998م
- (23) مجلة اتحاد المصارف العربية، ع.952، 2002م، ص99.
- (24) محمّد صفوت قابل: البنوك الإسلامية وإثاقية تحرير الخدمات المالية، مجلة مركز صالح كامل للاقتصاد الإسلامي، جامعة الأزهر، ع16، 2002م، ص143.
- (25) عبد الله بلعدي: التمويل برأس المال المخاطر دراسة مقارنة مع التمويل بنظام المشاركة، رسالة ماجستير، جامعة قسنطينة، ص5.
- (27) دنادية العقون: العولمة والأزمات المالية الوقاية والعلاج، دار هومة للطبع والنشر-الجزائر، 2016م. ص566.
- (28) حسن السوسي: صوماديل للنشر -الدار البيضاء، ط1، 2018م، ص17.
- (29) ديعقوب قوادري: البنوك الإسلامية وعلاقتها بالبنك المركزي، الجزء 1، مجمع الأطرش-تونس، ط1، 2023م، ص564.
- (31) عبد الله بلعدي: التمويل برأس المال المخاطر دراسة مقارنة مع التمويل بنظام المشاركة، رسالة ماجستير، جامعة قسنطينة، ص5.
- (35) ديعقوب قوادري: البنوك الإسلامية وعلاقتها بالبنك المركزي، الجزء 1، مجمع الأطرش-تونس، ط1، 2023م، ص523.
- د.الغالي بن إبراهيم: تحليل الربحية التجارية لاتخاذ القرارات الاستثمارية في البنوك الإسلامية، دار صفاء للنشر والتوزيع-عمان، الاردن، ص47.

س